

1. تعتبر ميزانية الدولة:

- ☐ خطة مالية للدولة عن جميع السنوات
- ☒ خطة مالية للدولة عن سنة مقبلة
- ☐ خطة مالية للدولة عن السنة

2. من يقوم بإعداد ميزانية الدولة هل:

- ☒ الحكومة
- ☐ البرلمان
- ☐ الدولة

3. صدور أول قانون تنظيمي كان سنة:

- ☒ 1963
- ☐ 1946
- ☐ 1987

4. المالية العامة هي:

- ☐ مالية الاشخاص العمومية والذاتية.
- ☒ مالية الاشخاص العمومية الدولية والجماعية
- ☐ مالية الاشخاص العمومية واشخاص القانون الخاص

5. الميزانية في المغرب تم وضعها سنة:

- ☐ 1963
- ☐ 1943
- ☒ 1958

6. قانون المالية:

- ☒ فرع من فروع القانون العام
- ☐ فرع من فروع القانون الخاص
- ☐ مستقل بذاته.

7. الميزانية وثيقة ذات طابع:

- ☐ توقعي
- ☐ دوري
- ☒ توقعي ودوري وازدواج وظيفي

8. أي من هؤلاء يدخل ضمن صناديق الدولة ذات الطبيعة

الموقّعة:

- ☐ الضرائب
- ☐ دخول الأملاك
- ☒ القروض

9. يعتبر في حكم قانون المالية:

- ☐ فقط قانون المالية للسنة
- ☐ قانون المالية للسنة وقوانين المالية المعدلة له.
- ☒ قانون المالية للسنة وقوانين المالية المعدلة له وقانون التصفية أيضا.

10. من يقوم بترخيص الحياة المالية:

- ☐ الحكومة
- ☐ وزير المالية
- ☒ البرلمان

11. المقصود بمبدأ السنوية:

- ☐ المدة الزمنية التي تغطيها الميزانية وهي ثلاث سنوات
- ☒ المدة الزمنية التي تغطيها الميزانية لسنة واحدة
- ☐ وثيقة واحدة شاملة.

12. يراد في مدلول القانون التنظيمي بقانون المالية:

- ☐ قانون المالية للسنة.
- ☐ قانون المالية المعدلة.
- ☒ الإثنتين معا.

13. تتكاف المحكمة الدستورية بالبحث في دستورية قانون المالية

في حالة الاستعجال بطلب من الحكومة خلال:

- ☐ شهر واحد
- ☒ ثمانية أيام
- ☐ ستة أشهر

14. ينشر القانون المالي للسنة الذي صدر الأمر بتنفيذه في

الجريدة الرسمية خلال أجل أقصاه:

- ☒ شهر واحد
- ☐ ستة أشهر
- ☐ سنة

15. اعتمادات الاداء المفتوحة برسم نفقات الاستثمار بالميزانية

العامة وأرصدة الالتزام المؤشر عليها ترحل في حدود:

- ☐ 50 % من اعتمادات الأداء.
- ☐ 40 % من اعتمادات الاداء
- ☒ 30 % من اعتمادات الأداء

16. إمكانية ترحيل الاعتماد ونقله من السنة المختتمة إلى السنة

المالية هي مسموح بها في:

- ☒ إطار اعتماد الاداء
- ☐ إطار اعتماد التسيير

17. قانون المالية يتم العمل به من:

- ☒ فاتح يناير الى غاية نهاية ديسمبر
- ☐ فاتح يناير الى فاتح ابريل
- ☐ فاتح يوليوز الى فاتح اكتوبر

18. يتم التمييز بين قانون المالية والتشريع العادي على:

- ☐ المستوى المسطري اي المسطرة القانونية
- ☐ مستوى محتوى قانون المالية والقانون العادي
- ☒ الاثنتين معا

19. يحدد قانون المالية بالنسبة لكل سنة:

- ☐ طبيعة ومبلغ مجموع موارد وتكاليف الدولة
- ☐ التوازن الميزانياتي والمالي الناتج عنها
- ☒ الاثنتين معا

20. الميزانية هي وثيقة قانونية وتقنية تعتمد عليها الحكومة كأساس

لممارسة النشاط المالي وذلك من خلال:

- ☐ المداخل العمومية
- ☐ صرف النفقات العمومية
- ☒ الاثنتين

21. يرتبط ظهور الميزانية ب:

- ☒ صراع تاريخي ذو طابع سياسي
- ☐ صراع تاريخي ذو طابع اقتصادي
- ☐ الاثنتين

22. يرتبط مفهوم الميزانية في تاريخ المغرب ب:

- ☐ جهاز الامناء
- ☐ المخزن
- ☒ جهاز الامناء+ المخزن + لفظ الشكارة

23. الوحدة تحيل إلى وجوب صدور الترخيص البرلماني في إطار:

- ☒ وثيقة مالية واحدة.
- ☐ وثيقتين.
- ☐ أكثر من وثيقتين.

24. يستلزم العمل بوحدة الميزانية تجميع العمليات المالية في

إطار وثيقة واحدة تخضع:

- ☒ لمناقشة وتصويت البرلمان.
- ☐ لمناقشة رئيس الحكومة وتصويت البرلمان.
- ☐ لمناقشة وتصويت الحكومة.

25. الميزانية العامة تدرس ضمنها:

- ☐ المداخل.
- ☐ النفقات.
- ☒ جميع المداخل وجميع النفقات.

26. الشمول يحيل إلى:

- ☐ إلى وجوب صدور الترخيص البرلماني في إطار وثيقة واحدة.
- ☒ وجوب احتواء الترخيص البرلماني لكل النفقات والمداخل.

27. مبدأ الوحدة يمثل:

- ☐ الإطار الداخلي للميزانية
- ☒ الإطار الخارجي للميزانية
- ☐ الاثنان معا

28. ظهرت الحسابات الخصوصية للخرينة في:

- ☐ بداية القرن 17
- ☐ بداية القرن 18
- ☒ بداية القرن 19

29. من اهم الاستثناءات الواردة على مبدأ الوحدة هناك:

- ☐ الميزانيات الغير مستقلة.
- ☒ الميزانيات المستقلة والرسوم الشبه جبائية.
- ☐ الرسوم الجبائية.

30. من ضمن الاصناف الخمسة للحسابات الخصوصية للخرينة:

- ☐ الحسابات المرصدة لأموال غير خصوصية.
- ☐ الحسابات المرصدة لأموال عمومية.
- ☒ الحسابات المرصدة لأموال خصوصية.

31. في مبدأ الشمولية هل:

- ☐ يتم الجمع بين كتلتي المداخل العمومية والنفقات العمومية.
- ☒ يتم الفصل بين كتلتي المداخل العمومية والنفقات العمومية.

32. العمومية هل تمثل:

- ☒ المضمون الداخلي لمبدأ الوحدة.
- ☐ الإطار الخارجي للميزانية.
- ☐ المضمون الخارجي لمبدأ الوحدة.

33. قاعدة عدم المقاصة:

- ☐ تتطلب تسجيل النفقات في مبلغها الاجمالي.
- ☐ تتطلب تسجيل الموارد في مبلغها الاجمالي.
- ☒ الاثنان معا.

34. قاعدة عدم التخصيص تعني:

- ☒ ادراج النفقات والمداخل في كتلتين متميزتين
- ☐ ادراج النفقات والمداخل في كتلة واحدة.

35. إن تدبير المقاولات العمومية لمداخلها ونفقاتها في استقلال

تأم عن ميزانية الدولة:

- ☐ يعد انسجاما مع مضمون مبدأ وحدة الميزانية.
- ☐ يعد خروجاً عن مضمون مبدأ الوحدة بمفهومه المادي فقط دون الشكلي

36. استقلال ميزانيات الجماعات المحلية عن ميزانية الدولة:

- ☒ هو تجسيد لمبدأ وحدة الميزانية.
- ☐ يساعد على ضم كل العمليات المالية العمومية في إطار وثيقة واحدة.
- ☒ هو خروج عن مبدأ وحدة الميزانية.

37. ميزانية مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة تدبر:

- ☐ في إطار وثيقة قانون المالية وداخل نطاق حسابات الميزانية العامة للدولة.
- ☐ خارج وثيقة قانون المالية.

38. قاعدة عدم التخصيص هي:

- ☐ نفقة معينة يؤديها المواطن كالضريبة بعلمه للغرض المخصص لها.
- ☐ مسطرة تحكم اصدار الترخيصات.
- ☒ نفقة معينة يؤديها المواطن من مستحقات الضريبة بدون علم غرضها.

39. هدف قاعدة عدم التخصيص هو:

- ☒ تفادي التبذير والاختفاء في مجال تدبير العمليات المالية العمومية.
- ☐ يستخلص قيمة المداخل بالميزانية
- ☐ التسيير المستقل لهذه العمليات المالية.

40. أموال المساعدات تحصل عليها الدولة من:

- ☐ الحكومة.
- ☐ البرلمان.
- ☒ الأفراد او الجماعات.

41. مبدأ تخصيص الاعتمادات:

- ☒ أداة أساسية في تدبير المالية العامة ويسمح بالمقابل بتكثيف محتواه مع متطلبات تدبير المالية المعاصرة.
- ☐ يتم قبضه من أنشطة المرافق العمومية.
- ☐ أداة أساسية في تدبير المرافق المستقلة ويسمح بالمقابل بتكثيف الخزينة.

42. قانون المالية لكل سنة يتضمن:

- ☒ تخصيص مزدوج عضوي ووظيفي.
- ☐ تخصيص وظيفي.
- ☐ تخصيص عضوي.

43. النفقات الطارئة والمخصصات الاحتياطية:

- ☐ ترتبط بمصلحة إدارية معينة
- ☐ توزع على كل الوزارات
- ☒ لا ترتبط بأية مصلحة إدارية

44. توازن الميزانية هو تغطية الإيرادات العامة من:

- ☐ مداخل جبائية.
- ☐ من مداخل الملك الخاص للدولة.
- ☒ الإثنان معا.

45. كان لتوازن الميزانية طابع حسابي من خلال:

- ☒ تعادل رقمي بين الإيرادات والنفقات العمومية.
- ☐ انخفاض رقمي بين الإيرادات والنفقات العمومية.
- ☐ تزايد رقمي بين الإيرادات والنفقات العمومية.

46. المالية التقليدية:

- ☐ أيدت كل أشكال الاختلاف في الميزانية.
- ☒ رفضت كل أشكال الاختلاف في الميزانية.

47. هدف مبدأ تخصيص الميزانية هو:

- ☐ توزيع النفقة المالية العمومية للدولة.
- ☒ تخصيص الاعتمادات التي تجعل النفقة العمومية تظهر في الميزانية.
- ☐ الحد من قوة الرقابة التي تمارسها سلطة الوصاية.

48. استثناء الفصول غير المخصصة يتأسس على:

- ☐ القانون الجديد والتدبير المالي.
- ☒ صورة مجملة تحدد فصل النفقات الطارئة والمخصصات الاحتياطية والفصل المتعلق بتحملات الشركة.
- ☐ فصل النفقات الطارئة والمخصصات الاحتياطية فقط.

49. الاستثناءات التي ترد على مبدأ تخصيص الاعتمادات تأتي:

- ☐ لرصد تغطية نفقات محددة ومعروفة.
- ☐ بمثابة مرتكزات أساسية يعتمد عليها لرصد الميزانيات العامة.
- ☒ كونها لا ترصد لتغطية نفقات محددة ومعروفة ويتم تخصيصها خلال السنة الواحدة.

50. زادت صلاحيات وزير المالية عن باقي زملائه في هذا

المجال:

- ☒ نظرا لما عرفه في الواقع وما عرفه من تحولات في الوظائف المالية العمومية ودور الميزانية.
- ☐ نظرا للوسائل والقدرة التي تملكها هذه الوزارة على غيرها من الوزارات.
- ☐ نظرا لكون باقي الوزارات لا يدخل في هذه الاعدادات.

51. كان دور الوزير في الاعداد مقبولا ومنطقيا في ظل المالية

التقليدية.

- ☒ لكون دور الوزير منحصر في تغطية النفقات المحدودة الادارة العمومية.

☐ نظرا لكون دور الدولة كان دور دولة حارس وشرطي محدودة الاختصاصات.

☐ لكون إعداد الميزانية راجع ويقوم على نطاق التكامل والاقتصاد.

52. يرجع تراجع هيمنة وزير المالية في إعداد الميزانية في المغرب:

☒ لهشاشة الممارسة الديمقراطية ودور المحوري للمؤسسة الملكية.

☐ لكونها تدخل اختصاصات مشتركة بين الوزراء.

☐ لكون هاته الوزارة ليس لها الكفاءة الكافية لتختص في الاعداد دون باقي أفراد الحكومة ككل.

53. يراد بمبدأ صدق الميزانية:

☒ أن تعبر وثيقة الميزانية بما تتضمنه من تقديرات وحسابات تعبيراً صادقا عن الوضعية المالية للدولة.

☐ أن تعبر وثيقة الميزانية عن الإيرادات العادية تعبيراً صادقا.

54. مبدأ صدق الميزانية هل هو:

☒ مبدأ مستحدث النشأة.

☐ مبدأ قديم النشأة.

55. مبدأ صدقية الميزانية على المستوى السياسي:

☐ يواكب قواعد الحكامة والتدبير الرشيد للمالية العمومية.

☒ ضمانات إضافية لقيام الجهاز التشريعي بوظيفته الرقابية الكاملة.

56. تحضير مشروع الميزانية عملية تتداخل فيها:

☐ العوامل السياسية فقط.

☒ العوامل السياسية والاقتصادية والمالية.

☐ العوامل السياسية والتقنية والاقتصادية.

57. التحضير يعنى:

☐ تحديد برنامج عمل البرلمان السنوي.

☒ تحديد برنامج عمل الحكومة السنوي واتخاذ القرارات السياسية الأكثر أهمية.

☐ تحديد برنامج عمل الحكومة للسنوات المقبلة واتخاذ القرارات السياسية.

58. الجهاز المختص في إعداد مشروع الميزانية:

☐ الجهاز التشريعي.

☐ الجهاز التنفيذي.

☒ الاثنين معا.

59. من يشارك في إعداد مالية السنة:

☐ رئيس الحكومة والوزراء.

☐ كتاب الدولة.

☒ رئيس الحكومة والوزراء وكتاب الدولة.

60. النظام الدستوري المغربي أقر:

☒ أن القانون التنظيمي لقانون المالية الوزير الأول هو المكلف به تحت سلطة رئيس الحكومة.

☐ أن الوزارة هي المكلفة بإعداد القانون التنظيمي.

61. رئيس الحكومة تلمس دوره في:

☒ البث في المنازعات والخلافات التي تقوم بين الوزير المكلف بالمالية وباقي الوزراء.

☐ توقيع قانون المالية.

☐ مراجعة وتصحيح طلبات الوزراء.

62. مشاركة رئيس الحكومة في إعداد مالية محدود وذلك راجع إلى:

☐ نفوذ الوزير الأول على هذا القطاع.

☒ نفوذ السلطة الملكية التي تتمتع بكامل الحق في توجيه الطابع المالي.

63. منح هذا القطاع نوع من القيود والدور الأساسي لوزير

المالية في الاعداد مقبول في ظل:

☒ المالية العامة التقليدية.

☐ المالية العامة الحديثة.

64. مشروع الميزانية:

☐ تنفرد به فقط وزارة المالية.

☐ تنفرد به فقط الحكومة.

☒ لا تنفرد به فقط وزارة المالية ولا حتى الحكومة ككل لتحضير قانون المالية.

65. الجهاز المؤهل هو:

☒ الجهاز التنفيذي.

☐ الجهاز القضائي.

☐ الجهاز التشريعي.

66. صلاحيات رئيس الحكومة في إعداد قانون الميزانية:

☒ صلاحيات محدودة.

☐ صلاحيات واسعة وغير محدودة.

67. الجهاز الرئيسي المختص بإعداد المالية في الأنظمة البرلمانية هو:

☒ الوزير المكلف بالمالية.

☐ رئيس الحكومة.

68. في مرحلة البرمجة يقوم وزير المالية بإعداد مشروع قانون

المالية استنادا إلى برمجة ميزانية ل:

☐ سنتين

☒ 3 سنوات

☐ سنة واحدة

69. يدعو رئيس الحكومة سنويا الأمرين بالصرف لإعداد

مقترحاتهم المتعلقة بالبرمجة في أجل أقصاه:

☒ 15 مارس

☐ 15 يوليوز

☐ 16 ماي

70. قبل..... من كل سنة يقدم الوزير المكلف بالمالية عرض

في مجلس الحكومة ليرز فيه العناصر الأساسية للمشروع:

☐ 15 مارس

☒ 15 يوليوز

☐ 15 ماي

71. المنشورات التي يقوم رئيس الحكومة بإرسالها إلى جميع

الوزارات والمؤسسات هي دورية تذكر:

☐ بالقواعد الشكلية.

☐ بالقواعد الجوهرية.

☒ بالقواعد الشكلية والجوهرية.

72. بعد توصل الوزراء بالمنشور أو الرسالة التأطيرية التي

أرسلها رئيس الحكومة، تقوم كل وزارة ومؤسسة بالتحضير:

☒ المستقل لميزانياتها القطاعية.

☐ المشترك لميزانياتها القطاعية.

☐ لا تقوم بأي تحضير لميزانياتها القطاعية.

73. تقوم كل وزارة أو مؤسسة بتجميع مجموع الاقتراحات في

إطار:

☐ اقتراحين يبعثان إلى وزارة المالية.

☐ الاحتفاظ بها لذاتها.

☒ اقتراح واحد يبعث إلى وزارة المالية.

74. الوزارة المكلفة بالمالية تقوم بتجميع مقترحات الأمرين

بالصرف المتعلقة:

☐ بالمداهيل فقط.

☒ بالمداهيل والنفقات وكذا مشاريع الأحكام المراد إدراجها في قانون المالية.

☐ بالمداهيل والنفقات.

75. يعرض الوزير المكلف بالمالية الإطار العام لإعداد مشروع

قانون المالية للسنة الموالية:

☒ قبل 31 يوليوز.

☐ بعد 31 يوليوز.

☐ قبل 31 دجنبر.

76. الإطار العام لإعداد مشروع قانون المالية للسنة المالية

يتضمن، تقديم تنفيذ قانون المالية الجارى إلى غاية:

☒ 30 يونيو من نفس السنة.

☐ 30 يونيو من السنة المقبلة.

77. يرفق مشروع قانون المالية المحال على البرلمان بوثائق،

هذه الوثائق تندرج ضمن:

☐ الإجراءات القضائية.

☒ الإجراءات التشريعية والتنظيمية.

78. أي من هاته الصلاحيات التي لا يضطلع بها وزير المالية:

☐ تحضير مشاريع قوانين المالية.

☒ البث في المنازعات ذات الطابع المالي التي قد تنشأ بين رئيس

الحكومة وباقي الوزراء.

☐ تمثيل مصالح الخزينة لدى القضاء.

79. يتمتع وزير المالية بحق مراقبة مقترحات باقي الوزراء من

أجل الالتزام بالنفقات وذلك بواسطة جهاز:

☐ البرلمان.

☐ رئيس الحكومة.

☒ الخزينة العامة للمملكة.

☐ مديرية الضرائب.

80. الخازن العام:

☐ يخضع لسلطة كل من وزير المالية والمحاسب العمومي.

☒ له سلطة على المحاسب العمومي ويخضع لسلطة وزير المالية.

☐ له سلطة على كل من وزير المالية والمحاسب العمومي.

81. الجهاز المخصص للمصادقة على مشروع قانون الميزانية

هو:

☒ الجهاز التشريعي.

☐ الجهاز التنفيذي.

☐ الجهازين معا.

82. حصر القانون التنظيمي لقانون المالية الإيرادات العمومية في

مجموعة من الأنواع من بينها:

☐ التعويضات والمرتببات.

☐ مخصصات السلطة العمومية.

☒ الضرائب والرسوم.

83. من أهم مستجدات القانون التنظيمي الجديد لقانون المالية هو

اعتماد تقسيم جديد لميزانية الدولة يتم في إطاره الانتقال

التدريجي من:

☒ ميزانية الوسائل إلى ميزانية النتائج والأهداف.

☐ ميزانية الأهداف إلى ميزانية النتائج.

☐ من ميزانية الخصائص إلى ميزانية النتائج.

84. تنقسم نفقات الميزانية العامة إلى أبواب تنحصر في:

☐ نفقات التسيير ونفقات الاستثمار.

☐ نفقات التسيير وكذا النفقات المتعلقة بخدمة التكاليف المشتركة.

☒ نفقات التسيير ونفقات الاستثمار وكذا النفقات المتعلقة بخدمة الدين

العمومي.

85. البرنامج عبارة عن..... من المشاريع او العمليات

التابعة لنفس القطاع الوزاري او المؤسسة:

☐ مجموعة متقابلة.

☒ مجموعة متناسقة.

☐ مجموعة مختلفة.

86. المشروع او العملية عبارة عن مجموعة محددة من الأنشطة

والأوراش يتم إنجازها بهدف الاستجابة لمجموعة من

الاحتياجات المحددة، يتم تقسيمها إلى:

☒ سطور ميزانية.

☐ فصول ميزانية.

☐ جداول ميزانية.

87. يودع مشروع قانون المالية بالأسبقية بمكتب مجلس النواب

على أبعد تقدير في:

☐ 20 دجنبر من السنة المالية الجارية.

☐ 20 نونبر من السنة المالية الجارية.

☒ 20 أكتوبر من السنة المالية الجارية.

88. مجلس النواب يعود له البث النهائي في مشروع قانون المالية

داخل أجل لا يتعدى:

☒ 6 أيام.

☐ 7 أيام.

☐ 5 أيام.

89. بعد تحديد الأحكام النهائية للمشروع الأولى لقانون مالية

السنة يتم التداول بشأن هذا المشروع من خلال عرضه على:

☐ وزير المالية

☒ مجلس الحكومة.

☐ مديرية الميزانية.

☐ رئيس الحكومة.

90. تتكفل الحكومة بإيداع مشروع قانون مالية السنة قبل نهاية

السنة المالية الجارية ل:

☒ 70 يوما كأبعد تقدير.

☐ 90 يوما.

91. عندما يتوصل المجلس البرلماني لمشروع قانون المالية فإنه

يتعين عليه دراسته والبث فيه داخل الأجل القانوني المحدد

لذلك، وهو:

☒ 30 يوما.

☐ 90 يوما.

☐ سنة.

92. يبت مجلس المستشارين في المشروع داخل أجل:

☒ 22 يوما موالية لعرضه.

☐ 30 يوما موالية لعرضه.

☐ 70 يوما موالية لعرضه.

93. إذا لم يتحقق الاتفاق حول مضمون مشروع المالية بعد قراءة

أولى فإن المشرع أوجب إعادة إحالته إلى مجلس النواب لبيت

فيه بشكل نهائي في أجل لا يتعدى:

☐ شهر.

☐ سنة.

☒ 6 أيام.

94. بعد توصل مجلس النواب لمشروع قانون مالية السنة، تتكلف

لجنة مالية خاصة تابعة لهذا المجلس بدراسة ومناقشة

المشروع داخل أجل:

☒ 30 يوما تحتسب من تاريخ توصل مجلس النواب بالمشروع.

☐ 6 أيام تحتسب من تاريخ توصل اللجنة المالية التابعة لمجلس النواب

بمشروع قانون مالية السنة.

☐ 22 يوما تحتسب من تاريخ توصل اللجنة المالية التابعة لمجلس

النواب بالمشروع.

95. عند التصويت على مشروع قانون مالية السنة في الجلسة

العامة:

☒ من الضروري أن يتم التصويت على الجزء الأول من قانون مالية

السنة قبل التصويت على الجزء الثاني منه.

☐ تبقى الحرية الكاملة للبرلمان للتصويت على قانون المالية للسنة في

اختيارها لأي جزء أرادت أن تبدأ بالتصويت عليه.

☐ من الضروري أن يتم التصويت على الجزء الثاني من قانون مالية

السنة قبل التصويت على الجزء الأول منه.

96. معلوم أن للبرلمان حق مناقشة قانون مالية السنة والتصويت

عليه:

- ☐ حيث يتم قبول جميع المقترحات والتعديلات التي يتقدم بها البرلمان.
- ☒ لكن المقترحات والتعديلات التي من شأن قبولها تؤدي إلى تخفيض موارد الدولة أو الزيادة في تكليف عمومي يتم رفضها.
- ☐ حيث بإمكانه التصويت على مشروع قانون مالية السنة وإن اقتضى الحال الدخول في السنة المالية التي يعينها هذا المشروع (أي بعد 31 دجنبر).

97. في حالة رفض وزير المالية منح التأشير (الترخيص) لوزير

الداخلية للمصادقة على ميزانية عمالة معينة، تُعرض هذه

الأخيرة على:

- ☐ عامل العمالة أو الإقليم.
- ☒ رئيس الحكومة.
- ☐ البرلمان.
- ☐ قابض المالية.

98. مسطرة تنفيذ النفقات العمومية تتم عبر أربعة مراحل متتالية

وفق الترتيب التالي:

- ☐ الالتزام، الأمر بالأداء، الأداء الحسابي للنفقة.
- ☒ الالتزام، التصفية، الأمر بالأداء، الأداء الحسابي للنفقة.
- ☐ الأمر بالأداء، الأداء الحسابي للنفقة، التصفية.

99. التصفية:

- ☐ تأتي كمرحلة أخيرة في مسطرة تنفيذ النفقات العمومية.
- ☒ في إطارها يتم التأكد مما إذا حصلت المنظمة العمومية فعليا على الخدمة التي تنشأ عنها الدين، وتسمح بحصر المقابل المالي لهذه الخدمة.
- ☐ هي العملية التي تؤدي بها المنظمة العمومية ذمتها من الديون العالقة بها بشكل محاسبي ونهائي.

100. التنفيذ الإداري للدخول العمومية هو من اختصاص:

- ☒ الأمرين بالصرف.
- ☐ المحاسب العمومي.
- ☐ الاثنين معا (الأمرين بالصرف والمحاسبين العموميين).

101. يعتبر قانون المالية:

- ☒ نصا تشريعا.
- ☐ نصا تنظيميا.

102. الاختصاص التشريعي بالمصادقة على الميزانية:

- ☐ مطلق.
- ☒ ليس بمطلق.

103. في مشروع قانون المالية، هل يملك البرلمان صلاحية

التقدم بمشروعه:

- ☐ نعم
- ☒ لا